



Distr.: General  
31 January 2017  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



## الهيئة الفرعية للتنفيذ

### تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الخامسة والأربعين، المعقودة في مراكش في الفترة من ٧ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦

#### المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٥	٢-١	.....	أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٥	١٦-٣	.....	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٥	٧-٣	.....	ألف - إقرار جدول الأعمال
٩	٩-٨	.....	باء - تنظيم أعمال الدورة
		.....	جيم - دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم
٩	١١-١٠	.....	والاستعراض الدولية
١٠	١٣-١٢	.....	دال - تيسير تبادل الآراء في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية
١٠	١٤	.....	هاء - الأحداث الأخرى المقررة
١٠	١٦-١٥	.....	واو - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس
		.....	ثالثاً - البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه
١١	٢٢-١٧	.....	البلاغات (البند ٣ من جدول الأعمال)
		.....	ألف - حالة تقديم واستعراض تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف
١١	١٧	.....	المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
		.....	باء - تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في
١١	١٨	.....	المرفق الأول للاتفاقية
		.....	جيم - تنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من
		.....	الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: مبادئ توجيهية
		.....	لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم
١١	٢٠-١٩	.....	البلاغات الوطنية"



		دال - تقرير عن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف
١٢	٢١	المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عن الفترة ١٩٩٠-٢٠١٤ .....
		هاء - تقارير التجميع والمحاسبة المتعلقة بالأطراف المدرجة في المرفق بء بموجب
١٢	٢٢	بروتوكول كيوتو .....
		رابعاً - المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ٤ من
١٣	٢٣-٣٧	جدول الأعمال) .....
		ألف - المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في
١٣	-	المرفق الأول للاتفاقية .....
		باء - عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف
١٣	٢٣-٢٨	غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية .....
١٥	٢٩-٣٦	تقديم - تقديم الدعم المالي والتقني .....
		دال - التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة
١٨	٣٧	من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية .....
		خامساً - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من
١٨	٣٨-٤٢	المادة ٤ من اتفاق باريس (البند ٥ من جدول الأعمال) .....
		سادساً - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ٧، من
١٩	٤٣-٤٦	المادة ١٢، من اتفاق باريس (البند ٦ من جدول الأعمال) .....
١٩	٤٧-٥١	المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو (البند ٧ من جدول الأعمال) .....
١٩	٤٧	ألف - استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة .....
		باء - الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي
٢٠	٤٨-٥٠	لآلية التنمية النظيفة .....
٢٠	٥١	جيم - تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو .....
٢١	٥٢-٦٧	المسائل المتصلة بأقل البلدان نمواً (البند ٨ من جدول الأعمال) .....
٢٣	٦٨-٧٠	خطط التكيف الوطنية (البند ٩ من جدول الأعمال) .....
٢٤	٧١-٧٢	تقرير لجنة التكيف (البند ١٠ من جدول الأعمال) .....
		حادي عشر - تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات
٢٥	٧٣-٧٤	تغير المناخ (البند ١١ من جدول الأعمال) .....
٢٦	٧٥-٨٦	تطوير التكنولوجيات ونقلها (البند ١٢ من جدول الأعمال) .....
		ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة
٢٦	٧٥	تكنولوجيا المناخ .....
		باء - نطاق وطرائق التقييم الدوري لآلية التكنولوجيا فيما يتعلق بدعم تنفيذ
٢٦	٧٦-٧٩	اتفاق باريس .....
٢٧	٨٠-٨٦	جيم - برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا .....

		اختصاصات استعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل (البند ١٣ من جدول الأعمال)	ثالث عشر -
٢٨	٨٧	.....	
٢٩	٩٣-٨٨	..... بناء القدرات في البلدان النامية (البند ١٤ من جدول الأعمال)	رابع عشر -
٢٩	٨٨	ألف - الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب الاتفاقية ....	
		باء - الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب بروتوكول	
٢٩	٨٩	..... كيوتو	
٢٩	٩٣-٩٠	..... لجنة باريس المعنية ببناء القدرات	جيم -
٣٠	١٠٦-٩٤	..... تأثير تنفيذ تدابير التصدي (البند ١٥ من جدول الأعمال)	خامس عشر -
٣٠	١٠٢-٩٤	ألف - المنتدى المحسّن وبرنامج العمل .....	
		باء - طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه	
٣٢	١٠٥-١٠٣	..... بموجب اتفاق باريس .....	
٣٣	١٠٦	..... المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو .....	جيم -
٣٣	١٠٦	..... التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-١٠ .....	دال -
٣٣	١٠٧	..... المسائل الجنسانية وتغير المناخ (البند ١٦ من جدول الأعمال)	سادس عشر -
٣٤	١٠٩-١٠٨	..... المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند ١٧ من جدول الأعمال)	سابع عشر -
٣٤	١٠٩-١٠٨	ألف - أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ .....	
٣٤	١٠٩-١٠٨	باء - تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٥ .....	
٣٤	١٠٩-١٠٨	..... جيم - مسائل مالية أخرى .....	
٣٥	١١٠	..... التقارير المتعلقة بأنشطة تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية (البند ١٨ من جدول الأعمال).	ثامن عشر -
٣٥	١١١	..... مسائل أخرى (البند ١٩ من جدول الأعمال)	تاسع عشر -
٣٥	١١٧-١١٢	..... إغلاق الدورة وتقرير الدورة (البند ٢٠ من جدول الأعمال)	عشرين -

**إضافة – FCCC/SBI/2016/20/Add.1**

التقارير الموجزة عن التقييمات المتعددة الأطراف في الدورة الخامسة  
والأربعين للهيئة الفرعية للتنفيذ

## أولاً- افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

- ١- عُقدت الدورة الخامسة والأربعون للهيئة الفرعية للتنفيذ (هيئة التنفيذ) في باب إغلي، بمراكش، المغرب، في الفترة من ٧ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦.
- ٢- وافتتح الدورة رئيس هيئة التنفيذ، السيد توماس خروتسوف (بولندا)، يوم الاثنين ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، ورحب بجميع الأطراف والمراقبين. ورحب أيضاً بالسيد زيهوا شين (الصين) نائباً لرئيس الهيئة، وبالسيد سيدات يافا (غامبيا) مقررًا للدورة.

## ثانياً- المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

### ألف- إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي ٢ (أ) من جدول الأعمال)

- ٣- نظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، في مذكرة أعدتها الأمانة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه (FCCC/SBI/2016/9).
- ٤- وفي الجلسة ذاتها، أقر جدول الأعمال بصيغته التالية، مع إبقاء البند الفرعي ٤ (أ) معلقاً:
  - ١- افتتاح الدورة.
  - ٢- المسائل التنظيمية:
    - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
    - (ب) تنظيم أعمال الدورة؛
    - (ج) دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدولية؛
    - (د) تيسير تبادل الآراء في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية؛
    - (هـ) الأحداث الأخرى المقررة؛
    - (و) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.
- ٣- المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات:
  - (أ) حالة تقديم واستعراض تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛

- (ب) تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) تنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: مبادئ توجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية"؛
- (د) تقرير عن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عن الفترة ١٩٩٠-٢٠١٤؛
- (هـ) تقارير التجميع والمحاسبة المتعلقة بالأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٤ - المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
- (أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (أبقي هذا البند الفرعي من جدول الأعمال معلقاً)؛
- (ب) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) تقديم الدعم المالي والتقني؛
- (د) التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ٥ - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس.
- ٦ - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس.
- ٧ - المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو:
- (أ) استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة؛
- (ب) الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة؛
- (ج) تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو.
- ٨ - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.

- ٩- خطط التكيف الوطنية.
- ١٠- تقرير لجنة التكيف.
- ١١- تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخصائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.
- ١٢- تطوير التكنولوجيات ونقلها:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛
- (ب) نطاق وطرائق التقييم الدوري لآلية التكنولوجيا فيما يتعلق بدعم تنفيذ اتفاق باريس؛
- (ج) برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا.
- ١٣- اختصاصات استعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل.
- ١٤- بناء القدرات في البلدان النامية:
- (أ) الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب الاتفاقية؛
- (ب) الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو؛
- (ج) لجنة باريس المعنية ببناء القدرات.
- ١٥- تأثير تنفيذ تدابير التصدي:
- (أ) المنتدى المحسن وبرنامج العمل؛
- (ب) طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس؛
- (ج) المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو؛
- (د) التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠.
- ١٦- القضايا الجنسانية وتغير المناخ.
- ١٧- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- (ب) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٥؛
- (ج) مسائل مالية أخرى.

١٨- التقارير المتعلقة بأنشطة تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية.

١٩- مسائل أخرى.

٢٠- إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

٥- وفي الجلسة ذاتها، ذكر الرئيس الأطراف بالقضايا التي أحال النظر فيها مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى هيئة التنفيذ في جلستهما الافتتاحيتين:

(أ) بنود جدول أعمال مؤتمر الأطراف ٦ (تقرير اللجنة التكيف)، و ٧ (آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ)، و ٨ (أ) (التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ)، و ١١ (المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات)، و ١٢ (المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية)، و ١٣ (بناء القدرات بموجب الاتفاقية)، و ١٤ (تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية)، و ١٥ (القضايا الجنسانية وتغيّر المناخ)، و ١٧ (أ) (تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٥) و ١٧ (ب) (أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧)؛

(ب) بنود جدول أعمال مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف ٩ (أ) (البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول)، و ٩ (ب) (تقارير التجميع والمحاسبة النهائية المتعلقة بفترة الالتزام الأولى للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو)، و ٩ (ج) (تقرير التجميع والمحاسبة السنوي المتعلق بفترة الالتزام الثانية للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو)، و ١٠ (بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو)، و ١١ (ب) (المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو)، و ١٣ (أ) (تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٥) و ١٣ (ب) (أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧).

٦- وأبلغ الرئيس الأطراف بأن النظر في هذه البنود المشار إليها قد اقترح إجراؤه في إطار بنود جدول أعمال هيئة التنفيذ التي هي مرتبطة بها جوهرياً.

٧- وفي الجلسة ذاتها أيضاً، أدلى ببيانات ممثلو ١١ طرفاً باسم الجهات التالية على التوالي، مجموعة ال ٧٧ والصين، والمجموعة الجامعة، والاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، ومجموعة السلامة البيئية، والمجموعة الأفريقية، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، وأقل البلدان نمواً، ومنظومة تكامل أمريكا الوسطى، والمجموعة العربية، والبلدان النامية المتقاربة التفكير، والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. كما أدلى ببيانات أيضاً ممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، وممثلو المنظمات غير الحكومية المعنية بالثقافات العمالية، والمنظمات غير الحكومية المعنية بشؤون المرأة والقضايا الجنسانية، والمنظمات غير الحكومية المعنية بالشباب،

والمنظمات غير الحكومية المعنية بالأعمال التجارية والصناعة، والمنظمات غير الحكومية المعنية بالبيئة، والمنظمات غير الحكومية المعنية بشؤون المزارعين ومنظمات الشعوب الأصلية<sup>(١)</sup>.)

## باء- تنظيم أعمال الدورة

(البند الفرعي ٢ (ب) من جدول الأعمال)

٨- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى، حيث وجه الرئيس الانتباه إلى المذكرة الإعلامية المتعلقة بتنظيم الدورة المنشورة على الصفحة الشبكية للدورة الخامسة والأربعين لهيئة التنفيذ<sup>(٢)</sup>، وباقتراحه عقد الجلسة العامة الختامية لهيئة التنفيذ في جزأين: الأول يوم الجمعة، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد إنجاز عمل جميع الأفرقة التفاوضية، والثاني يوم الاثنين، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، بعد انتهاء دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف<sup>(٤)</sup>.

٩- وبناءً على اقتراح من الرئيس، اتفقت هيئة التنفيذ على المضي قدماً على هذا الأساس، وتماشياً مع الاستنتاجات<sup>(٥)</sup> التي سبق أن اعتمدها الهيئة بشأن احتتام المفاوضات في الوقت المناسب وممارسات العمل ذات الصلة.

## جيم- دورة الفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم

### والاستعراض الدولية

(البند الفرعي ٢ (ج) من جدول الأعمال)

١٠- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات المقدمة من الرئيس عن تنظيم الدورة الأولى للفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في إطار الجولة الثانية من عملية التقييم والاستعراض الدولية والمقرر عقدها يومي ١٢ و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر.

١١- ويرد في إضافة هذا التقرير<sup>(٦)</sup> موجز عن التقييم المتعدد الأطراف للأطراف الـ ٢٤ التي خضعت للتقييم في هذه الدورة.

(١) ترد نصوص البيانات، بما فيها البيانات غير الملقاة أثناء الجلسة العامة، في البوابة الإلكترونية لتقديم التقارير في العنوان التالي: <http://www4.unfccc.int/submissions/SitePages/sessions.aspx?focalBodies=SBI&years=2016&themes=Statements>.

(٢) ترد البيانات التي أدلى بها خلال الجلسة العامة الافتتاحية عن طريق البث الشبكي في الموقع التالي: <http://unfccc.cloud.streamworld.de/webcast/sbi-opening-plenary>.

(٣) [www.unfccc.int/9678](http://www.unfccc.int/9678).

(٤) علق الجزء الثاني من الاجتماع الثاني يوم الاثنين، ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، واستؤنف يوم الثلاثاء، ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر.

(٥) FCCC/SBI/2014/8، الفقرات ٢١٣ و ٢١٨-٢٢١.

(٦) FCCC/SBI/2016/20/Add.1. متاحة على هذا الموقع الشبكي: [www.unfccc.int/9456](http://www.unfccc.int/9456).

## دال - تيسير تبادل الآراء في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية

(البند الفرعي ٢(د) من جدول الأعمال)

١٢ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات التي قدمها الرئيس بشأن تنظيم حلقة العمل لتيسير تبادل الآراء في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية التي كان من المقرر إجراؤها في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر.

١٣ - واسترعى الرئيس الانتباه إلى الطرائق والمبادئ التوجيهية الخاصة بعملية المشاورات والتحليلات الدولية<sup>(٧)</sup>، فضلاً عن الصفحات الشبكية الخاصة بتيسير تبادل الآراء<sup>(٨)</sup>. وأبلغ الرئيس هيئة التنفيذ بأن نتائج عملية المشاورات والتحليلات الدولية ستشمل، بالنسبة لكل طرف من الأطراف السبعة المشاركة في حلقة العمل الخاصة بتيسير تبادل الآراء، محضراً لوقائع جلسة تيسير تبادل الآراء وتقريراً موجزاً عن نتائج التحليل التقني للتقرير المحدث لفترة السنتين الخاص بالطرف<sup>(٩)</sup>.

## هاء - الأحداث الأخرى المقررة

(البند الفرعي ٢(د) من جدول الأعمال)

١٤ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بعدم وجود أي أحداث أخرى جارية في هذه الدورة.

## واو - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند الفرعي ٢(هـ) من جدول الأعمال)

١٥ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. وفي الجلسة الأولى، ذكّر الرئيس بالمادة ٢٧ من مشروع النظام الداخلي المعمول به التي تنص على أن تنتخب هيئة التنفيذ نائب رئيسها ومقررها. وفي الجلسة ذاتها، لاحظت هيئة التنفيذ أن المشاورات جارية بشأن الترشيحات.

١٦ - وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، انتخبت هيئة التنفيذ السيد زيهوا تشين (الصين) نائباً للرئيس، والسيدة طوبى إتشملي (تركيا) مقررة.

(٧) المقرر ٢/م أ-١٧، المرفق الرابع.

(٨) <www.unfccc.int/9382>.

(٩) انظر الفقرة ٤٢ أدناه والعنوان التالي: <www.unfccc.int/8722>.

**ثالثاً- البلاغات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية  
واستعراض هذه البلاغات  
(البند ٣ من جدول الأعمال)**

**ألف- حالة تقديم واستعراض تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف  
المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية  
(البند الفرعي ٣(أ) من جدول الأعمال)**

#### المداولات

١٧- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2016/INF.9.

**باء- تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في  
المرفق الأول للاتفاقية  
(البند الفرعي ٣(ب) من جدول الأعمال)**

#### المداولات

١٨- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، وكان معروضاً عليها الوثيقتان FCCC/SBI/2016/INF.10 و Add.10. وفي جلستها الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية اشتركت في تيسيرها السيدة هيلين بلوم (نيوزيلندا) والسيدة آن راسموسن (ساموا). وفي الجزء الأول من جلستها الثانية، اتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذا البند في دورتها السادسة والأربعين (أيار/مايو ٢٠١٧).

**جيم- تنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف  
المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: مبادئ توجيهية لاتفاقية  
الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية"  
(البند الفرعي ٣(ج) من جدول الأعمال)**

#### المداولات

١٩- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على أن تُجري الرئيسة مشاورات مع الأطراف المهتمة بشأن هذه المسألة وأن تقدم تقريراً إلى الهيئة في جلستها العامة الختامية.

٢٠- وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، وافقت هيئة التنفيذ على مواصلة نظرها في المسألة المعلقة الواردة في الفقرة ٧١ من مشروع "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الواردة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، الجزء الثاني: مبادئ توجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية" في دورتها السادسة والأربعين<sup>(١٠)</sup>. وأدلى ممثلو خمسة أطراف ببيانات، وكان من بينهم متحدث باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه<sup>(١١)</sup>.

## دال- تقرير عن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف

المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عن الفترة ١٩٩٠-٢٠١٤

(البند الفرعي ٣(د) من جدول الأعمال)

### المداولات

٢١- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2016/19. وفي الجزء الثاني من الجلسة الثانية، أدلى طرف واحد ببيان بشأن هذه المسألة<sup>(١٢)</sup>.

## هاء- تقارير التجميع والمحاسبة المتعلقة بالأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب

بروتوكول كيوتو

(البند الفرعي ٣(هـ) من جدول الأعمال)

### المداولات

٢٢- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأوصت بأن يحيط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقتين FCCC/KP/CMP/2016/6 و Add.1. وكما أشار إليه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف، نظرت هيئة التنفيذ أيضاً في تقارير التجميع والمحاسبة النهائية لفترة الالتزام الأولى للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو<sup>(١٣)</sup>، وأوصت بأن يحيط مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف علماً بالمعلومات الواردة في تلك التقارير<sup>(١٤)</sup>.

(١٠) الوثيقة FCCC/SBI/2016/8، المرفق الأول.

(١١) وأبلغ عدد من هذه الأطراف أنهم سينظرون في استخدام مشروع المبادئ التوجيهية المنقحة لتقديم بلاغاتهم الوطنية القادمة أو يعترضون القيام بذلك. ترد جميع البيانات التي أدلى بها في إطار هذا البند من جدول الأعمال عن طريق البث الشبكي في الموقع <<http://unfccc.cloud.streamworld.de/webcast/sbi-closing-plenary-part-2>>.

(١٢) ويرد البيان عن طريق البث الشبكي في الموقع <<http://unfccc.cloud.streamworld.de/webcast/sbi-closing-plenary-part-2>>.

(١٣) متاحة على هذا الموقع الشبكي: <[unfccc.int/9691](http://unfccc.int/9691)>.

(١٤) انظر الوثيقة FCCC/KP/CMP/2016/8، الفقرات ٦٨-٧١.

- رابعاً- المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية  
(البند ٤ من جدول الأعمال)
- ألف- المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في  
المرفق الأول للاتفاقية  
(أُبقى البند الفرعي ٤ (أ) من جدول الأعمال معلقاً)
- باء- عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف  
غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية  
(البند الفرعي ٤ (ب) من جدول الأعمال)

#### ١- المداولات

٢٣- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثانية. وكانت معروضةً عليها الوثائق FCCC/SBI/2016/15 و FCCC/SBI/2016/16 و FCCC/SBI/2016/17. وفي الجلسة الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية تشترك في تيسيرها السيدة هيلين بلوم (نيوزيلندا) والسيدة آن راسموسن (ساموا). وكما أشار إليه مؤتمر الأطراف، نظرت هيئة التنفيذ أيضاً في مسألة استعراض ولاية واختصاصات فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، واتفقت على مناقشتها في المشاورات غير الرسمية ذاتها<sup>(١٥)</sup>. وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

#### ٢- الاستنتاجات

- ٢٤- أحاطت الهيئة الفرعية علماً بالتقارير المرحلية للفريق الخبراء الاستشاري<sup>(١٦)</sup>.
- ٢٥- ورحبت هيئة التنفيذ بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء الاستشاري في مواصلة تنفيذ خطة عمله لعام ٢٠١٦<sup>(١٧)</sup>، التي تغطي جميع عناصر برنامج عمله، بما في ذلك ما يلي:

(١٥) انظر الوثيقة FCCC/CP/2016/10، الفقرات ١٢٠، ١٢١، و١٢٣.

(١٦) FCCC/SBI/2016/15 و FCCC/SBI/2016/16 و FCCC/SBI/2016/17.

(١٧) متاحة على الرابط التالي: [http://unfccc.int/files/national\\_reports/non-annex\\_i\\_natcom/cge/application/pdf/updated\\_cge\\_work\\_plan\\_2016.pdf](http://unfccc.int/files/national_reports/non-annex_i_natcom/cge/application/pdf/updated_cge_work_plan_2016.pdf)

(أ) البرنامج التدريبي لفريق الخبراء التقني<sup>(١٨)</sup> وتحديث المواد التدريبية من أجل إعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين<sup>(١٩)</sup>؛

(ب) تنظيم ثلاث حلقات عمل تدريبية لإعداد التقارير المحدثة لفترة السنتين<sup>(٢٠)</sup>، تلقى التدريب خلالها ١٣٦ خبيراً من ١٠٠ طرف من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. وأعربت هيئة التنفيذ عن امتنانها لحكومات توغو وسانت لوسيا وسري لانكا لاستضافتها حلقات العمل المذكورة<sup>(٢١)</sup>؛

(ج) تنفيذ البرنامج التدريبي المشار إليه في الفقرة ٤ من المقرر ٢٠/م-١٩، من أجل تعزيز قدرة الخبراء المعيّنين في قائمة خبراء الاتفاقية الإطارية على إجراء تحليل تقني يتسم بالكفاءة والفعالية للتقارير المحدثة لفترة السنتين؛

(د) المساهمة بخبراء في حلقات العمل التدريبية التطبيقية الثلاث التي ستجرى في إطار الاتفاقية بشأن بناء نظم مستدامة لإدارة قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، واستخدام المبادئ التوجيهية للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ بشأن قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة، لعام ٢٠٠٦<sup>(٢٢)</sup>. وأعربت هيئة التنفيذ عن امتنانها لحكومات بنما وجمهورية كوريا وليسوتو لاستضافتها حلقات العمل المذكورة<sup>(٢٣)</sup>؛

(هـ) إصدار دورات التدريب الإلكتروني المحدثة لفريق الخبراء الاستشاري القائمة على أحدث المواد التدريبية للفريق بشأن إعداد البلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول<sup>(٢٤)</sup>، وهي متاحة على نظام الأمانة الخاص بإدارة التعليم<sup>(٢٥)</sup>. وقد سجل في هذه الدورات، حتى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، ما مجموعه ٢٣٥ خبيراً؛

(١٨) انظر الرابط التالي: [http://unfccc.int/national\\_reports/expert\\_training/training\\_for\\_the\\_technical\\_analysis\\_of\\_burs/items/9279.php](http://unfccc.int/national_reports/expert_training/training_for_the_technical_analysis_of_burs/items/9279.php)

(١٩) متاحة على الرابط التالي: [http://unfccc.int/national\\_reports/non-annex\\_i\\_natcom/training\\_material/methodological\\_documents/items/349.php](http://unfccc.int/national_reports/non-annex_i_natcom/training_material/methodological_documents/items/349.php)

(٢٠) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2016/15.

(٢١) عُقدت حلقات العمل في لومي في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٦، وفي كولومبو من ٤ إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٦، وفي رودني باي من ٤ إلى ٦ تموز/يوليه ٢٠١٦.

(٢٢) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2016/INF.17.

(٢٣) عُقدت حلقات العمل في ماسيرو من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٦، وفي بنما سيتي من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، وفي سونغدو، إنشيون من ٥ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦.

(٢٤) وفقاً للطلب الموجه في الفقرة ٢٢ من الوثيقة FCCC/SBI/2012/33.

(٢٥) متاحة على الرابط <http://unfccc.int/349.php>، حيث يمكن الاطلاع أيضاً على المواد التدريبية الحالية لفريق الخبراء الاستشاري بشأن إعداد البلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول.

(و) تنظيم وتقديم ثماني حلقات دراسية شبكية بشأن تقييم مدى القابلية للتأثر والتكيف، وأربع حلقات دراسية شبكية بشأن تقييم القدرة على التخفيف من آثار تغير المناخ، حضرها ما مجموعه ٣١٣ مشاركاً حتى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦؛

(ز) إطلاق منصة تفاعلية على الشبكة، تحت اسم الشبكة الإلكترونية (e-Network)<sup>(٢٦)</sup>، تتيح الوصول إلى المواد التدريبية وتهدف إلى تيسير إعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين وقوائم جرد غازات الدفيئة؛

(ح) الورقة التحليلية<sup>(٢٧)</sup> التي أعدها فريق الخبراء الاستشاري وتتضمن توصيات بشأن العناصر التي سيُنظر فيها في إطار عملية مقبلة لتنقيح "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية".

٢٦- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على دعم تنفيذ عمل فريق الخبراء الاستشاري للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨<sup>(٢٨)</sup>. ودعت أيضاً البرامج والمنظمات المتعددة الأطراف إلى التعاون مع فريق الخبراء الاستشاري في تقديم الدعم للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول من أجل إعداد بلاغاتها الوطنية وتقاريرها المحدثة لفترة السنتين.

٢٧- ووفقاً للفقرة ٨ من المقرر ١٩/م أ-١٩، أكملت هيئة التنفيذ استعراضها لولاية واختصاصات فريق الخبراء الاستشاري وأوصت بمشروع مقرر بهذا الشأن كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثانية والعشرين<sup>(٢٩)</sup>.

٢٨- ونظرت هيئة التنفيذ في عضوية فريق الخبراء الاستشاري<sup>(٣٠)</sup> وأوصت بمشروع استنتاجات بهذا الشأن كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثانية والعشرين<sup>(٣١)</sup>.

## جيم - تقديم الدعم المالي والتقني

(البند الفرعي ٤ (ج) من جدول الأعمال)

### ١- المداولات

٢٩- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثانية. وكانت معروضةً عليها الوثائق FCCC/SBI/2016/INF.17 و FCCC/FCCC/SBI/2016/INF.18 و FCCC/FCCC/CP/2016/6. وفي الجلسة الأولى، دعا الرئيس

(٢٦) <[https://www.unfccc.int/national\\_reports/non-annex\\_i\\_natcom/cge/items/2608.php](https://www.unfccc.int/national_reports/non-annex_i_natcom/cge/items/2608.php)>.

(٢٧) FCCC/SBI/2016/17.

(٢٨) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2016/16.

(٢٩) انظر المقرر ٢٠/م أ-٢٢.

(٣٠) انظر الفقرة ١٣١ من الوثيقة FCCC/CP/2013/10، والفقرة ١٣٨ من الوثيقة FCCC/SBI/2014/21.

(٣١) للاطلاع على النص بصيغته المعتمدة، انظر الوثيقة FCCC/COP/2016/10، الفقرة ١٢٤.

ممثلاً لمرفق البيئة العالمية للإدلاء ببيان<sup>(٣٢)</sup>. وفي الجلسة ذاتها، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية تشترك في تسييرها السيدة هيلين بلوم (نيوزيلندا) والسيدة آن راسموسن (ساموا). وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

## ٢- الاستنتاجات

٣٠- رحبت هيئة التنفيذ بالمعلومات التي قدمها مرفق البيئة العالمية في تقريره إلى مؤتمر الأطراف ٢٢ بشأن ما يلي<sup>(٣٣)</sup>:

(أ) إنشاء مبادرة بناء القدرات من أجل الشفافية، بما في ذلك طرائق البرمجة والتنفيذ الخاصة بالمبادرة، والترعاعات التي تعهدت بتقديمها بلدان عدة<sup>(٣٤)</sup>؛

(ب) الدعم المالي المقدم لإعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين من جانب الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول<sup>(٣٥)</sup>؛

(ج) برنامج الدعم العالمي لإعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول<sup>(٣٦)</sup>، وبخاصة فيما يتعلق بوضع وتنفيذ برنامج العمل ذي الصلة لعام ٢٠١٦.

٣١- وأوصت هيئة التنفيذ بأن يطلب مؤتمر الأطراف إلى مرفق البيئة العالمية أن يواصل تضمين تقاريره السنوية المعلومات المشار إليها في الفقرة ٣٠ أعلاه.

٣٢- ولاحظت هيئة التنفيذ مع التقدير الجهود المثمرة المبذولة من مرفق البيئة العالمية لاتخاذ إجراءات سريعة تمهيداً لإنشاء مبادرة بناء القدرات من أجل الشفافية بالاعتماد على الترعاعات. ورحبت بالتعهدات التي أعلنتها بلدان عدة بتقديم ترعاعات إلى المبادرة. ورحبت أيضاً بتوقيع بلدٍ على أول اتفاق تبرع إلى المبادرة وشجعت البلدان الأخرى التي تعهدت بتقديم ترعاعات على استكمال اتفاقات التبرع الخاصة بها. وأشارت هيئة التنفيذ إلى أن جهود المبادرة ستُدرج في التحديد المقبل لموارد مرفق البيئة العالمية.

٣٣- وشجعت هيئة التنفيذ مرفق البيئة العالمية، رهنأ بتوافر الموارد المالية في الصندوق الاستئماني الخاص بمبادرة بناء القدرات من أجل الشفافية، على أن يوافق في أسرع وقت ممكن على المجموعة الأولى من المشاريع التي تدخل في نطاق المبادرة. وشجعت أيضاً البلدان النامية على تقديم مقترحات مشاريع كيما تستفيد من الموارد المالية للصندوق الاستئماني الخاص بالمبادرة.

(٣٢) البيان متاح في الموقع التالي: <unfccc.int/9950>.

(٣٣) FCCC/CP/2016/6.

(٣٤) انظر الفقرة ٨٦ من المقرر ١/م أ-٢١.

(٣٥) انظر أيضاً الوثيقة FCCC/SBI/2016/INF.18.

(٣٦) مشروع يديره برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٣٤- وأشارت هيئة التنفيذ إلى أنه، بحلول ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، كان قد قدم ١٤٧ بلاغاً وطنياً أولياً و١٢٧ بلاغاً وطنياً ثانياً و٢٩ بلاغاً وطنياً ثالثاً وبلاغان وطنيان رابعان وبلاغ وطني خامس واحد من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول، وأنه بحلول نهاية عام ٢٠١٦ يتوقع تقديم بلاغ وطني أولي آخر وتسعة بلاغات وطنية ثانية إضافية و١٨ بلاغاً وطنياً ثالثاً إضافياً من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. ولاحظت أيضاً أنه بحلول ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ كان ٣٤ طرفاً من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول قد قدمت تقاريرها المحدثة الأولى لفترة السنتين، ومن المتوقع أن تقدم خمسة أطراف أخرى من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول تقاريرها المحدثة الأولى لفترة السنتين بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وإضافةً إلى ذلك، من المتوقع أن يقدم ستة أطراف من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول تقاريرها المحدثة الثانية لفترة السنتين بحلول نهاية عام ٢٠١٦.

٣٥- ولاحظت هيئة التنفيذ كذلك أنه، بحلول ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، لم يُقدم عدد كبير من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول تقاريرها المحدثة لفترة السنتين، واعترفت في الوقت ذاته بالصعوبات التي تعترض الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول لتقديم تقاريرها المحدثة لفترة السنتين في الوقت المناسب. وأشارت هيئة التنفيذ إلى الفقرة ٤١ (أ) من المقرر ٢/م-١٧ التي تنص على أنه ينبغي للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول أن تقدم تقاريرها المحدثة الأولى لفترة السنتين بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وذلك بما يتماشى وقدرات تلك الأطراف ومستوى الدعم الذي تتلقاه من أجل تقديم تقاريرها، وشجعت الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول التي لم تستكمل ولم تقدم بعد تقاريرها المحدثة الأولى لفترة السنتين، على أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن.

٣٦- وأشارت هيئة التنفيذ إلى تقرير الأمانة عن حلقات العمل الإقليمية التي عُقدت في عام ٢٠١٦، والتي تناولت بناء نظم وطنية خاصة بقوائم جرد غازات الدفيئة واستخدام المبادئ التوجيهية لقوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة الصادرة عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ في عام ٢٠٠٦<sup>(٣٧)</sup>. وبالإشارة إلى الطلب المقدم من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للحصول على دعم تقني إضافي بهدف النهوض بقدراتها المحلية تيسيراً للاستمرارية في الوفاء بالتزامها بتقديم التقارير، شجعت هيئة التنفيذ البلدان المتقدمة الأطراف المدرجة في المرفق الثاني للاتفاقية، والبلدان المتقدمة الأطراف الأخرى ذات الاستطاعة، على تقديم موارد مالية لتمكين الأمانة من مواصلة الاستجابة لذلك الطلب<sup>(٣٨)</sup>.

(٣٧) FCCC/SBI/2016/INF.17.

(٣٨) FCCC/SBI/2015/10، الفقرة ٢٩.

**دال - التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية**  
(البند الفرعي ٤ (د) من جدول الأعمال)

**المداولات**

٣٧- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى. وأحاطت علماً بالتقارير الموجزة التسعة التي أتيحت حتى الآن في الموقع الشبكي للاتفاقية في الفترة من ١ آذار/مارس إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦<sup>(٣٩)</sup>.

**خامساً - وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس**  
(البند ٥ من جدول الأعمال)

**١- المداولات**

٣٨- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وفي الجزء الأول من جلستها الثانية. ففي جلستها الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية تشترك في تيسيرها السيدة مادلين ديوف سار (السنغال) والسيدة غيرتراود فولانسكي (النمسا). وفي الجزء الأول من جلستها الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

**٢- الاستنتاجات**

٣٩- واصلت هيئة التنفيذ مداولاتها وفقاً للفقرة ٢٩ من المقرر ١/م أ-٢١، مشيرةً إلى الفقرة ١٢ من المادة ٤ من اتفاق باريس.

٤٠- ولاحظت هيئة التنفيذ مع التقدير الجهود المبذولة من الأمانة للحفاظ على السجل المؤقت للمساهمات المحددة وطنياً<sup>(٤٠)</sup> وزيادة تحسينه، حسب الاقتضاء.

٤١- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالآراء التي تبادلتها الأطراف في الدورة بشأن طرائق وإجراءات تشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ٢٩ من المقرر ١/م أ-٢١، بما في ذلك بشأن الصلات التي تربط عملها في إطار هذا البند من جدول الأعمال بعملها في إطار البند ٦ من جدول أعمال دورتها الخامسة والأربعين<sup>(٤١)</sup> ويعمل الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس.

٤٢- واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها السادسة والأربعين.

(٣٩) <[www.unfccc.int/8722](http://www.unfccc.int/8722)>.

(٤٠) السجل المؤقت متاح في الموقع التالي: <<http://www4.unfccc.int/ndcregistry/Pages/Home.aspx>>.

(٤١) "وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس".

**سادساً- وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ٧، من المادة ١٢، من اتفاق باريس (البند ٦ من جدول الأعمال)**

**١- المداولات**

٤٣- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى وفي الجزء الأول من جلستها الثانية. ففي جلستها الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية تشترك في تسييرها السيدة ديوف سار والسيدة فولانسكي وبالتعاون مع المشاورات المتعلقة بالبند ٥ من جدول الأعمال. وفي الجزء الأول من جلستها الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

**٢- الاستنتاجات**

٤٤- وواصلت هيئة التنفيذ نظرها في السجل العام المشار إليه في الفقرة ١٢ من المادة ٧ من اتفاق باريس.

٤٥- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف أثناء الدورة بشأن هذه المسألة، بما في ذلك ما يتعلق منها بالصلات القائمة أو المحتملة مع البند ٥ من جدول أعمال دورتها الخامسة والأربعين<sup>(٤٢)</sup>، واستمرار عمل الأمانة بشأن السجل المؤقت<sup>(٤٣)</sup>، والموقع الشبكي الذي تتعهد الأمانة والخاص بالتعهدات في مجال التخطيط للتكيف<sup>(٤٤)</sup>، وعمل الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس.

٤٦- واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها السادسة والأربعين.

**سابعاً- المسائل المتعلقة بآليات بروتوكول كيوتو (البند ٧ من جدول الأعمال)**

**ألف- استعراض طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة (البند الفرعي ٧(أ) من جدول الأعمال)**

**المداولات**

٤٧- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقة FCCC/SBI/2016/INF.16. وفي

(٤٢) "وضع طرائق وإجراءات لتشغيل واستخدام السجل العام المشار إليه في الفقرة ٤، من المادة ١٢، من اتفاق باريس".

(٤٣) متاح في الموقع التالي: <<http://www4.unfccc.int/ndcregistry>>.

(٤٤) <<http://unfccc.int/8932>>.

الجلسة الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية تشترك في تسييرها السيدة كارولينا أنتونن (فنلندا) والسيدة سيكوسازانا - شونغوي (سوازيلاند). وفي الجزء الأول من جلستها الثانية، أفاد الرئيس بأن المشاورات لم تسفر عن أية استنتاجات. ووفقاً للمادتين ١٠ (ج) و ١٦ من مشروع النظام الداخلي الساري، سُدرج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والأربعين للهيئة.

## باء- الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة

(البند الفرعي ٧ (ب) من جدول الأعمال)

### ١- المداولات

٤٨- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثانية. واتفقت هيئة التنفيذ في جلستها الأولى على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية تسييرها السيدة أنتونن. وفي الجزء الأول من جلستها الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

### ٢- استنتاج

٤٩- وفقاً للولاية المبيّنة في الفقرة ١٨ من المقرر ٣/م أ-٦، واصلت هيئة التنفيذ مناقشة مسألة الإجراءات والآليات والترتيبات المؤسسية للطعن في قرارات المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة.

٥٠- واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها الخمسين (حزيران/يونيه ٢٠١٩) على أساس جملة أمور منها مشروع النص الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/2012/33/Add.1.

## جيم- تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو

(البند الفرعي ٧ (ج) من جدول الأعمال)

### المداولات

٥١- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2016/INF.20.

## ثامناً – المسائل المتصلة بأقل البلدان نمواً (البند ٨ من جدول الأعمال)

### ١- المداولات

٥٢- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى وفي الجزء الأول من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقة FCCC/SBI/2016/18. وفي الجلسة الأولى، دعا رئيس هيئة التنفيذ رئيس فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، السيد أيباس هوونغو (أنغولا)، إلى تقديم تقرير عن أنشطة الفريق<sup>(٤٥)</sup>. وفي الجلسة ذاتها، وافقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيد ينس فوجل (الدانمرك) والسيد مامادو هوناديا (بوركينافاسو). وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

### ٢- الاستنتاجات

٥٣- رحبت هيئة التنفيذ بتقرير الاجتماع الثلاثين لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً (فريق الخبراء)<sup>(٤٦)</sup>، الذي عُقد في مونروفيا، في الفترة من ٧ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وأعربت عن امتنانها لحكومة ليبيريا لاستضافتها الاجتماع.

٥٤- وأعربت هيئة التنفيذ أيضاً عن امتنانها للحكومتين كندا وأيرلندا لتقديم الدعم المالي لعمل فريق الخبراء.

٥٥- ورحبت هيئة التنفيذ بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء في دعم أقل البلدان نمواً في التنفيذ المستمر لبرنامج عملها المتجدد الثنائي السنوات للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

٥٦- ورحبت هيئة التنفيذ أيضاً بالتنظيم الناجح لمعرض خطط العمل الوطنية الذي عُقد في الفترة من ١١ إلى ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٦ في بون، بألمانيا، وما اضطلع به هذا المعرض من دور قيّم بإتاحته الفرصة أمام البلدان لتبادل الخبرات وتعزيز الشراكات مع طيف واسع من الجهات الفاعلة والمعنية، لا سيما الجهات المعنية من غير الأطراف، لدفع عملية خطط التكيف الوطنية قدماً.

٥٧- ورحبت هيئة التنفيذ كذلك بالجهود التي بذلتها أمانتا الصندوق الأخضر للمناخ ومرفق البيئة العالمية، فضلاً عن المنظمات والمراكز والشبكات الإقليمية الأخرى، في تنظيم جلسات خاصة أثناء المعرض بشأن عملية صياغة خطط التكيف الوطنية وتنفيذها.

٥٨- ولاحظت هيئة التنفيذ بتقدير التقدم الذي أحرزه فريق الخبراء ولجنة التكيف في الاضطلاع بالولايات المشتركة المسندة إليهما بموجب المقرر ١/م-٢١ المتعلق بتنفيذ اتفاق باريس.

(٤٥) توجد نسخة من التقرير الشفوي في الموقع التالي: <<http://unfccc.int/9950.php>>.

(٤٦) FCCC/SBI/2016/18.

٥٩- ورحبت هيئة التنفيذ بقرار مجلس الصندوق الأخضر للمناخ<sup>(٤٧)</sup> بشأن التعجيل بتقديم الدعم للبلدان النامية من أجل صياغة خطط التكيف الوطنية، وفقاً للمقرر ١/م-أ-١٦ و٥/م-أ-١٧ والفقرة ٤٦ من المقرر ١/م-أ-٢١، وتتطلع إلى الإحاطة بالسبل التي سيدعم بها الصندوق لاحقاً تنفيذ سياسات البلدان النامية الأطراف ومشاريعها وبرامجها، وفقاً للطلب الوارد في الفقرة ٤٦ من المقرر ١/م-أ-٢١.

٦٠- ولاحظت هيئة التنفيذ التقدم المحرز في تقديم الدعم المالي من الصندوق الأخضر للمناخ لصياغة خطط التكيف الوطنية. وطلبت إلى فريق الخبراء أن يواصل، بالتعاون مع أمانة الصندوق والمنظمات الشريكة ذات الصلة، استطلاع السبل الكفيلة بتعزيز تقديم الدعم إلى أقل البلدان نمواً في الحصول على تمويل من الصندوق لعملية صياغة وتنفيذ خططها الوطنية للتكيف، وأن يضمن تقريره معلومات بهذا الشأن كي تنظر فيها هيئة التنفيذ في دورتها السادسة والأربعين.

٦١- ولاحظت هيئة التنفيذ الثغرات والاحتياجات المتعلقة بمدى تقدم الأطراف من أقل البلدان نمواً في عملها المتصل بصياغة خطط التكيف الوطنية وتنفيذها، والاحتياجات الناشئة عن اتفاق باريس، على النحو الوارد في تقرير الاجتماع الثلاثين لفريق الخبراء<sup>(٤٨)</sup>، وطلبت إلى فريق الخبراء استطلاع السبل الكفيلة بالتصدي لهذه الثغرات والاحتياجات عن طريق حلقات العمل التدريبية الإقليمية المقرر عقدها بشأن خطط التكيف الوطنية<sup>(٤٩)</sup>.

٦٢- وطلبت هيئة التنفيذ إلى فريق الخبراء أن يواصل تقديم الدعم التقني للأطراف من أقل البلدان نمواً في الحصول على التمويل اللازم لصياغة خطط التكيف الوطنية ومن ثم تنفيذ السياسات والمشاريع والبرامج المحددة في هذه الخطط، في إطار الصندوق الأخضر للمناخ، وأن ييسر تقديم الدعم العلمي للأطراف من أقل البلدان نمواً، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والشركاء المنفذين للصندوق.

٦٣- ولاحظت هيئة التنفيذ أنه، حتى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، وافق مجلس مرفق البيئة العالمية على ١٣ مقترحاً من مقترحات مشاريع تنفيذ برامج عمل التكيف الوطنية وعملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية، التي كان قد أجازها من الناحية التقنية سابقاً، بمبلغ يناهز ٨٧ مليون دولار، وأصبحت هذه المشاريع جاهزة للتنفيذ. ولا يزال يُنتظر تمويل ٣٥ مشروعاً أجزيت من الناحية التقنية، بمبلغ يناهز ٢٣١,٤ مليون دولار من صندوق أقل البلدان نمواً.

(٤٧) مقرر مجلس الصندوق الأخضر للمناخ م-١٣/٠٩، الفقرة (هـ). متاح في الموقع التالي:

<<http://www.greenclimate.fund/boardroom/on-record/documents>>.

(٤٨) FCCC/SBI/2016/18، الفقرات ٢٠ و٧٩ و٨٥.

(٤٩) انظر برنامج عمل فريق الخبراء للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، متاح على الرابط التالي: <<http://unfccc.int/9516>>.

- ٦٤- ورحبت هيئة التنفيذ بالمشروع المعتمد في إطار صندوق أقل البلدان نمواً<sup>(٥٠)</sup> لمتابعة برنامج الدعم العالمي لخطط التكيف الوطنية في أقل البلدان نمواً<sup>(٥١)</sup>، الذي سُمّح من خلاله الفرصة لجميع أقل البلدان نمواً التي لم تحصل على الدعم في إطار المشروع الأول، للحصول على دعم مخصص لعملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية، وفقاً لاحتياجاتها وظروفها المحددة.
- ٦٥- ولاحظت هيئة التنفيذ بتقدير التعهدات الجديدة بالتبرع لصندوق أقل البلدان نمواً بمبلغ ٢٤ مليون يورو للسنوات ٢٠١٦-٢٠١٨، التي قُدمت أثناء اجتماع صندوق أقل البلدان نمواً ومجلس الصندوق الخاص بتغير المناخ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦.
- ٦٦- وحثت هيئة التنفيذ على تقديم تبرعات إضافية إلى صندوق أقل البلدان نمواً والصناديق الأخرى المنشأة في إطار الآلية المالية، حسب الاقتضاء، منوهة بأهمية التنفيذ الكامل لبرامج العمل الوطنية للتكيف وإنجاح عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية.
- ٦٧- ولاحظت هيئة التنفيذ بتقدير استمرار فريق الخبراء في العمل والتعاون بجمّة مع لجنة التكيف وبرنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ وقابلية التأثر به والتكيف معه والهيئات الأخرى المنشأة في إطار الاتفاقية، فضلاً عن العمل النشط المستمر مع طائفة واسعة من المنظمات والوكالات والمراكز والشبكات الإقليمية المعنية، ورحبت بجهود الفريق الرامية إلى تقديم دعم متكامل ومتسق للبلدان فيما يتصل بخطط التكيف الوطنية.

## تاسعاً- خطط التكيف الوطنية

(البند ٩ من جدول الأعمال)

### ١- المداولات

- ٦٨- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى وفي الجزء الأول من جلستها الثانية. وكانت معروضةً عليها الوثائق FCCC/SBI/2016/18 و FCCC/CCC/SB/2016/2 و FCCC/CCC/SBI/2016/INF.11. وفي جلستها الأولى، وافقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تيسيرها السيد فوغل والسيد هوناديا. وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

(٥٠) المشروع المعنون "توسيع نطاق الدعم الجاري لأقل البلدان نمواً بواسطة عمليات موجهة قطرياً للنهوض بخطط التكيف الوطنية". يوجد المزيد من التفاصيل في الموقع التالي: <[http://www.thegef.org/sites/default/files/council-](http://www.thegef.org/sites/default/files/council-meeting-documents/EN_GEF.LDCF_SCCF_21.03_Progress_Report_LDCF_SCCF.pdf)

>.meeting-documents/EN\_GEF.LDCF\_SCCF\_21.03\_Progress\_Report\_LDCF\_SCCF.pdf

(٥١) <<http://globalsupportprogramme.org/nap-gsp>>.

## ٢- الاستنتاجات

- ٦٩- رحبت هيئة التنفيذ بورقة المعلومات المتعلقة بالتقدم المحرز في عملية صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية<sup>(٥٢)</sup> وأحاطت علماً بالوثائق الأخرى ذات الصلة التي أُعدت للدورة<sup>(٥٣)</sup>.
- ٧٠- وأوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر بشأن خطط التكيف الوطنية لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته الثانية والعشرين<sup>(٥٤)</sup>.

## عاشراً- تقرير لجنة التكيف

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

### المداولات

- ٧١- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وفي الجزء الأول من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقة FCCC/SB/2016/2. وفي الجلسة الأولى، دعا الرئيس السيدة مينينغ شن (الصين)، الرئيسة المشاركة للجنة التكيف، إلى تقديم تقرير عن أنشطة اللجنة<sup>(٥٥)</sup>. وفي الجلسة ذاتها، وافقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ٤ من جدول أعمال الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (هيئة المشورة) في مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيد خوليو كوردانو (شيلي) والسيد غوتفريد فون غمينغن (ألمانيا).
- ٧٢- وكما ذكر مؤتمر الأطراف، نظرت هيئة التنفيذ أيضاً في مسألة استعراض تقدم لجنة التكيف وأدائها، واتفقت على أن تناقش المسألة في المشاورات غير الرسمية ذاتها<sup>(٥٦)</sup>. وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر بشأن هذه المسائل لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين ويعتمدها<sup>(٥٧)</sup>.

(٥٢) FCCC/SBI/2016/INF.11.

(٥٣) FCCC/SB/2016/2 و FCCC/SBI/2016/18.

(٥٤) انظر المقرر ٦/م أ-٢٢.

(٥٥) توجد نسخة من التقرير الشفوي في الموقع التالي: <<http://unfccc.int/9950.php>>.

(٥٦) انظر الوثيقة FCCC/CP/2016/10، الفقرة ٧٦.

(٥٧) انظر المقرر ٥/م أ-٢٢.

## حادي عشر- تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ (البند ١١ من جدول الأعمال)

### المداولات

٧٣- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى وفي الجزء الثاني والجزء الثاني المستأنف من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقة FCCC/SB/2016/3. وفي الجلسة الأولى، دعا الرئيس السيدة شرين دسوزا (الولايات المتحدة الأمريكية)، الرئيسة المشاركة للجنة التنفيذية، إلى تقديم تقرير عن أنشطة اللجنة التنفيذية<sup>(٥٨)</sup>. وفي الجلسة ذاتها، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند من جدول الأعمال بالاقتران مع البند ٥ من جدول أعمال هيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيدة بيث لافندر (كندا) والسيد ألف ويلز (جنوب أفريقيا).

٧٤- وكما ذكر مؤتمر الأطراف<sup>(٥٩)</sup>، نظرت هيئة التنفيذ أيضاً في مسألة استعراض تقدم لجنة التكيف وأدائها، واتفقت على أن تناقش المسألة في المشاورات غير الرسمية ذاتها. وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر بشأن هذه المسائل لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين ويعتمدها<sup>(٦٠)</sup>. وفي الجزء الثاني المستأنف من الجلسة الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر بشأن استعراض آلية وارسو الدولية لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين ويعتمدها<sup>(٦١)</sup>.

(٥٨) توجد نسخة من التقرير الشفوي في الموقع التالي: <<http://unfccc.int/9950.php>>.

(٥٩) انظر الوثيقة FCCC/CP/2016/10، الفقرة ٧٩.

(٦٠) انظر المقرر ٣/م-٢٢.

(٦١) انظر المقرر ٤/م-٢٢.

## ثاني عشر- تطوير التكنولوجيات ونقلها

(البند ١٢ من جدول الأعمال)

### ألف- التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

(البند الفرعي ١٢ أ) من جدول الأعمال)

#### المداولات

٧٥- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقة FCCC/SB/2016/1. وفي جلستها الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال بالاقتراح مع البند ٦ أ) من جدول أعمال هيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيدة ألفريدي - آنا مور (النمسا) والسيد واشنطن زاكاتا (زمبابوي)<sup>(٦٢)</sup>. وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر بشأن هذه المسألة لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين ويعتمدها<sup>(٦٣)</sup>.

### باء- نطاق وطرائق التقييم الدوري لآلية التكنولوجيا فيما يتعلق بدعم تنفيذ اتفاق

باريس

(البند الفرعي ١٢ ب) من جدول الأعمال)

#### ١- المداولات

٧٦- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثانية. واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيدة مور والسيد زاكاتا. وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

(٦٢) توجد محاضر التقارير الشفوية التي قدمها رئيسا كل من مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ واللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا في الجلسة الأولى من الدورة الخامسة والأربعين لهيئة المشورة في الموقع التالي: <<http://unfccc.int/9950.php>>.

(٦٣) انظر المقرر ١٥/م-أ-٢٢.

## ٢- الاستنتاجات

- ٧٧- أشارت هيئة التنفيذ إلى أنها قد بدأت في دورتها الرابعة والأربعين في وضع نطاق وطرائق التقييم الدوري لآلية التكنولوجيا فيما يتعلق بدعم تنفيذ اتفاق باريس، وهو التقييم المشار إليه في الفقرة ٦٩ من المقرر ١/م أ-٢١ (يشار إليه فيما يلي باسم التقييم الدوري).
- ٧٨- وأشارت هيئة التنفيذ أيضاً إلى الدعوة التي وجهتها إلى الأطراف والمراقبين من أجل تقديم آرائهم بشأن نطاق وطرائق التقييم الدوري بحلول ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧<sup>(٦٤)</sup> كي تنظر فيها هيئة التنفيذ في دورتها السادسة والأربعين<sup>(٦٥)</sup>.
- ٧٩- واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة نظرها في هذه المسألة في دورتها السادسة والأربعين.

## جيم- برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا

(البند الفرعي ١٢ (ج) من جدول الأعمال)

### ١- المداولات

- ٨٠- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقة FCCC/CP/2016/6. واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيدة مور والسيد زاكاتا. وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

### ٢- الاستنتاجات

- ٨١- رحبت هيئة التنفيذ بتقرير مرفق البيئة العالمية عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج بوزنان الاستراتيجي المتعلق بنقل التكنولوجيا<sup>(٦٦)</sup> (برنامج بوزنان الاستراتيجي)، بما في ذلك الإجراءات التي اتخذها مرفق البيئة العالمية استجابةً لتوصيات اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا<sup>(٦٧)</sup>.
- ٨٢- ورحبت هيئة التنفيذ بالهيكل الجديد للتقرير المشار إليه في الفقرة ٨١ أعلاه. وشجعت مرفق البيئة العالمية على أن يواصل، في إطار تقاريره المرحلية المقبلة، بحث التحديات القائمة والدروس المستفادة في تنفيذ برنامج بوزنان الاستراتيجي.

(٦٤) وفقاً للفقرة ٩٦ من الوثيقة FCCC/SBI/2016/8.

(٦٥) ينبغي للأطراف أن تقدم آراءها عن طريق بوابة الورقات على هذا العنوان الإلكتروني: <http://www.unfccc.int/5900>. وينبغي للمراقبين أن يرسلوا وقاتهم بالبريد الإلكتروني إلى هذا العنوان: [secretariat@unfccc.int](mailto:secretariat@unfccc.int).

(٦٦) FCCC/CP/2016/6، المرفق، الجزء ثالثاً-٥.

(٦٧) التوصيات كما ترد في التقرير النهائي للجنة التنفيذية للتكنولوجيا عن تقييم برنامج بوزنان الاستراتيجي. انظر الوثيقة FCCC/SBI/2015/16، الفقرة ٩٧.

٨٣- ورحبت هيئة التنفيذ بموافقة مجلس مرفق البيئة العالمية على ٣١ مشروعاً يتضمن أهدافاً تتعلق بنقل التكنولوجيا من أجل التخفيف من حدة تغير المناخ و ١٠ مشاريع تتعلق بالتكيف مع تغير المناخ خلال الفترة المشمولة بتقرير مرفق البيئة العالمية. ورحبت كذلك بالتقدم المحرز في تنفيذ المشاريع النموذجية لنقل التكنولوجيا التي تدخل في نطاق برنامج بوزنان الاستراتيجي.

٨٤- ورحبت هيئة التنفيذ بالتعاون الجاري بين مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ والمراكز الإقليمية لنقل التكنولوجيا والتمويل المدعومة من مرفق البيئة العالمية في إطار برنامج بوزنان الاستراتيجي، بما في ذلك التعاون من أجل الاستجابة للطلبات التي تقدمها البلدان النامية التماساً للمساعدة التقنية. وشجعت الهيئة مرفق البيئة العالمية ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ على مواصلة تعزيز تعاونهما. وشجعت كذلك الأطراف على تعزيز التعاون بين جهات التنسيق التابعة لها في مرفق البيئة العالمية وكياناتها الوطنية المعنية من أجل تطوير التكنولوجيا ونقلها.

٨٥- وأشارت هيئة التنفيذ إلى أهمية تنفيذ النتائج التي يفرزها تقييم الاحتياجات التكنولوجية، وشجعت الأطراف على النظر في سبل استخدام الموارد التي يمكن أن تخصص لها وفقاً لنظام التخصيص الشفاف للموارد من أجل تجريب تنفيذ النتائج التي يفرزها تقييم الاحتياجات التكنولوجية.

٨٦- وتتطلع هيئة التنفيذ إلى الاطلاع على التقرير المستكمل للجنة التنفيذية للتكنولوجيا عن تقييم برنامج بوزنان الاستراتيجي، وفقاً للفقرة ٧٩ من الوثيقة FCCC/SBI/2015/22.

### ثالث عشر - اختصاصات استعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

#### المداولات

٨٧- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقتان FCCC/SBSTA/2016/MISC.1 و Add.1. وفي الجلسة الأولى، وافقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية تشترك في تيسيرها السيدة ديلفين إيرو (فرنسا) والسيدة نغيديكيس أولاي أولودونغ (بلاو). وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر كي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته ٢٢<sup>(٦٨)</sup> بشأن اختصاصات استعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل المشار إليها في الفقرة ٢٣ من المقرر ٦/م أ-٢٠.

(٦٨) انظر المقرر ٩/م أ-٢٢.

## رابع عشر- بناء القدرات في البلدان النامية

(البند ١٤ من جدول الأعمال)

### ألف- الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب الاتفاقية

(البند الفرعي ١٤ (أ) من جدول الأعمال)

#### المداولات

٨٨- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقة FCCC/SBI/2016/14. وفي الجلسة الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تيسيرها السيد كريستين دوفيرني (سانت لوسيا) والسيد بول واتكينسون (فرنسا). وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين ويعتمده<sup>(٦٩)</sup>.

### باء- الاستعراض الشامل الثالث لتنفيذ إطار بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

(البند الفرعي ١٤ (ب) من جدول الأعمال)

#### المداولات

٨٩- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقة FCCC/SBI/2016/14. وفي الجلسة الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تيسيرها السيد كريستين دوفيرني (سانت لوسيا) والسيد بول واتكينسون (فرنسا). وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في دورته الثانية عشرة ويعتمده<sup>(٧٠)</sup>.

### جيم- لجنة باريس المعنية ببناء القدرات

(البند الفرعي ١٤ (ج) من جدول الأعمال)

#### ١- المداولات

٩٠- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الأول من جلستها الثانية. وفي الجلسة الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تيسيرها السيد دوفيرني

(٦٩) انظر المقرر ١٦/م أ-٢٢.

(٧٠) انظر المقرر ٦/م أ-١٢.

والسيد واتكينسون. وفي الجزء الأول من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

## ٢- الاستنتاجات

٩١- اتفقت هيئة التنفيذ على أن يكون المجال أو الموضوع المحوري الأول في عام ٢٠١٧ للجنة باريس المعنية ببناء القدرات (لجنة باريس) هو أنشطة بناء القدرات من أجل تنفيذ المساهمات المحددة وطنياً في سياق اتفاق باريس.

٩٢- واتفقت هيئة التنفيذ أيضاً على دعوة ممثلي الكيانات التشغيلية التالية للآلية المالية، والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية إلى المشاركة في الاجتماع الأول للجنة باريس الذي سيعقد بالتزامن مع الدورة السادسة والأربعين لكل من الهيئتين الفرعيتين (في أيار/مايو ٢٠١٧):

- (أ) مرفق البيئة العالمية؛
- (ب) الصندوق الأخضر للمناخ؛
- (ج) لجنة التكيف؛
- (د) فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً؛
- (هـ) اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛
- (و) اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا.

٩٣- واتفقت هيئة التنفيذ كذلك على دعوة ممثلي الهيئات الأخرى المنشأة بموجب الاتفاقية والكيانات التشغيلية للآلية المالية إلى تحديد ممثلين من أجل التعاون، حسب الاقتضاء، بشأن أنشطة محددة تتصل بعمل لجنة باريس، وتشجع بوجه خاص على مشاركة ممثل عن مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ في الاجتماع الأول للجنة باريس.

## خامس عشر- تأثير تنفيذ تدابير التصدي

(البند ١٥ من جدول الأعمال)

### ألف- المنتدى المحسن وبرنامج العمل

(البند الفرعي ١٥ (أ) من جدول الأعمال)

## ١- المداولات

٩٤- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. وعُرضت عليها الوثيقتان FCCC/SB/2016/INF.2 وFCCC/FCCC/TP/2016/7. وفي الجلسة الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند

الفرعي من جدول الأعمال إلى جانب البند الفرعي ٩ (أ) من جدول أعمال هيئة المشورة وعلى عقد المنتدى المحسن وفقاً للإجراء المعمول به في إطار فريق اتصال يشترك في رئاسته رئيس هيئة التنفيذ ورئيس هيئة المشورة، السيد كارلوس فولر (بليز) والسيدة ناتاليا كوشكو (أوكرانيا) والسيد أندري ماركو (بنما). واتفقت هيئة التنفيذ أيضاً على النظر في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال عقب النظر في البند الفرعي ١٥ (ب) من جدول أعمالها والبند الفرعي ٩ (ب) من جدول أعمال هيئة المشورة. وفي الجزء الثاني من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدها.

## ٢- الاستنتاجات

- ٩٥- عقدت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة الاجتماع الثاني للمنتدى المحسن المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، وذكّرتا ببرنامج العمل المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي<sup>(٧١)</sup>.
- ٩٦- ونظرت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة في تقرير حلقة العمل<sup>(٧٢)</sup> بشأن الآراء والخبرات المتعلقة بالتنوع والتحول الاقتصادي، والانتقال العادل للقوى العاملة، وإيجاد فرص العمل اللائق والجيد، التي عقدت في الدوحة في الفترة من ٢ إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦، وأعربتا عن امتنانهما لحكومة قطر لاستضافتها حلقة العمل هذه.
- ٩٧- وأحاطت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة علماً بالآراء التي أعربت عنها الأطراف والمنظمات المعتمدة بصفة مراقب، الواردة في تقاريرها<sup>(٧٣)</sup>، بشأن التنوع الاقتصادي، والتحول الاقتصادي، والانتقال العادل للقوى العاملة، وإيجاد فرص العمل اللائق والجيد، مع مراعاة الفئرتين ١ و ٦ من المقرر ١١/م أ-٢١، في سياق التنمية المستدامة، من أجل تنفيذ أعمال المنتدى المحسن.
- ٩٨- وعقدت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة مناقشات في أثناء المنتدى بشأن حلقة العمل المشار إليها في الفقرة ٩٦ أعلاه، واتفقتا على النهوض بالعمل التقني المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير الاستجابة بتشكيل فريق خبراء تقنيين مخصص يجتمع أثناء الدورة خلال الدورة السادسة والأربعين لهيئة التنفيذ وهيئة المشورة. واتفقتا أيضاً على أنه ينبغي لفريق الخبراء التقنيين المخصص التوسع في تناوله العمل التقني بشأن مجالات برنامج العمل<sup>(٧٤)</sup> في سياق التنمية المستدامة.
- ٩٩- واتفقت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة كذلك على أن ينظر فريق الخبراء التقنيين المخصص في مجالي برنامج العمل هذا لمدة يومين - يوم واحد لكل مجال.

(٧١) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2016/8، المرفق الثاني، والوثيقة FCCC/SBSTA/2016/2، المرفق الأول.

(٧٢) FCCC/SB/2016/INF.2.

(٧٣) البيانات المقدمة من الأطراف متاحة في الرابط التالي: <<http://unfccc.int/5900.php>>. والإسهامات المقدمة من المنظمات المعتمدة بصفة مراقب متاحة على الرابط التالي: <<http://unfccc.int/7478.php>>.

(٧٤) المقرر ١١/م أ-٢١، الفقرة ٥.

١٠٠- وطلبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة إلى الأطراف أن تحيل إلى الأمانة، عن طريق منسقي المجموعات الإقليمية، أسماء مرشحيها من الخبراء وفقاً للاختصاصات<sup>(٧٥)</sup> بحلول ٢٨ شباط/ فبراير ٢٠١٧. وأشارت إلى أنه ينبغي أن يكون لدى الخبراء المؤهلات والخبرات المطلوبة، وما لا يقل عن خمس سنوات من الخبرة المهنية بشأن المسائل المشار إليها في الفقرة ٩٨ أعلاه. وطلبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة أيضاً إلى الأمانة نشر قائمة جميع الخبراء المعينين في الموقع الشبكي للاتفاقية بحلول ١٥ آذار/مارس ٢٠١٧.

١٠١- وطلبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة إلى رئيسيهما دعوة المنظمات الحكومية الدولية المعنية، بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة العمل الدولية، والاتحاد الدولي لنقابات العمال وغيرها، إلى تعيين خبيرين لكل منها.

١٠٢- واتفقت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة على أن يعيّن فريق الخبراء التقنيين المخصص رئيسيه المشاركين عند افتتاح فريق الاتصال للاجتماع الثالث للمنتدى المحسّن في الدورة السادسة والأربعين لهاتين الهيئتين.

## باء- طرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ووظائفه بموجب اتفاق باريس

(البند الفرعي ١٥ (ب) من جدول الأعمال)

### ١- المداولات

١٠٣- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. واتفقت هيئة المشورة، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بصورة مشتركة مع البند الفرعي ٩ (ب) من جدول أعمالها وعقب النظر في البند الفرعي ١٥ (أ) من جدول أعمال هيئة التنفيذ والبند الفرعي ٩ (أ) من جدول أعمال هيئة المشورة. وفي الجزء الثاني من الجلسة الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها. وفي الجلسة ذاتها، أبلغ رئيس هيئة التنفيذ الأطراف بأنه سيطلب إلى ميسري المشاورات غير الرسمية<sup>(٧٦)</sup> مساعدته ورئيس هيئة المشورة في إعداد مذكرة الأفكار المشار إليها في الفقرة ١٠٥ أدناه.

(٧٥) FCCC/SBI/2016/8، المرفق الثالث، وFCCC/SBSTA/2016/2، المرفق الثاني.

(٧٦) انظر الفقرة ٩٤ أعلاه.

## ٢- الاستنتاجات

١٠٤- نظرت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة في المعلومات المقدمة من الأطراف والمنظمات المراقبة<sup>(٧٧)</sup>، ورحبتنا بالآراء المعرب عنها بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال.

١٠٥- وطلبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة إلى رئيسي الهيئتين أن يعدا بحلول ٣١ آذار/ مارس ٢٠١٧، بدعم من الأمانة، مذكرة أفكار بشأن الآراء التي أعربت عنها الأطراف، في المساهمات المشار إليها في الفقرة ١٠٤ أعلاه وفي المناقشات سالفة الذكر، فيما يتعلق بطرائق المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج عمله ومهامه بموجب اتفاق باريس، المشار إليها في الفقرة ٣٤ من المقرر ١/م أ-٢١، بهدف تيسير إجراء المزيد من المناقشات بشأنها بين الأطراف في الدورة ٤٦ لهيئة التنفيذ والدورة ٤٦ لهيئة المشورة.

**جيم- المسائل المتعلقة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو**  
(البند الفرعي ١٥ (ج) من جدول الأعمال)

**دال- التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م أ-١٠**  
(البند الفرعي ١٥ (د) من جدول الأعمال)

### المداولات

١٠٦- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. وفي الجلسة الأولى، اتفقت هيئة التنفيذ على اقتراح الرئيس بأن تعقد المناقشات الموضوعية في إطار هذه البنود الفرعية في منتدى تدابير التصدي إلى جانب المناقشات الجارية في إطار البند الفرعي ١٥ (أ) من جدول الأعمال. وفي الجزء الثاني من الجلسة الثانية، أبلغ الرئيس هيئة التنفيذ أنه لم يجر التوصل إلى أي استنتاجات محددة بشأن هذه المسائل. وبناء على اقتراح من الرئيس، وافقت هيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذه المسائل في الدورة السادسة والأربعين لهيئة التنفيذ.

**سادس عشر- المسائل الجنسانية وتغير المناخ**  
(البند ١٦ من جدول الأعمال)

### المداولات

١٠٧- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، وعُرضت عليها الوثيقتان FCCC/SBI/2016/INF.10 و FCCC/SBI/2016/MISC.2.

(٧٧) المعلومات المقدمة من الأطراف متاحة في الموقع التالي: <<http://unfccc.int/5900.php>> والمعلومات المقدمة من المنظمات المعتمدة بصفة مراقب متاحة في الموقع التالي: <<http://unfccc.int/7478.php>>.

وفي الجلسة الأولى، وافقت هيئة التنفيذ على النظر في هذا البند من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يشترك في تسييرها السيد مارتن هسيون (الاتحاد الأوروبي) والسيدة وينفريد ليشوما (كينيا). وفي الجزء الثاني من جلستها الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف في دورته الثانية والعشرين ويعتمده<sup>(٧٨)</sup>.

## سابع عشر - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(البند ١٧ من جدول الأعمال)

### ألف - أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

(البند ١٧ أ) من جدول الأعمال)

### باء - تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٥

(البند ١٧ ب) من جدول الأعمال)

### جيم - مسائل مالية أخرى

(البند ١٧ ج) من جدول الأعمال)

## المداولات

١٠٨ - نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في جلستها الأولى وكذلك في الجزء الثاني من جلستها الثانية. وكانت معروضةً عليها الوثائق FCCC/SBI/2016/13 و FCCC/SBI/2016/INF.12 و Add.1 و FCCC/SBI/2016/INF.13 و FCCC/SBI/2016/INF.14 و FCCC/SBI/2016/INF.15 و FCCC/SBI/2016/INF.19. وفي الجلسة الأولى، دعا الرئيس الأمينة التنفيذية، السيدة باتريسيا إسبينوزا، إلى مخاطبة هيئة التنفيذ<sup>(٧٩)</sup>. وفي الجلسة ذاتها، أحاطت هيئة التنفيذ علماً بالمعلومات الواردة في الوثائق التي أعدت للدورة، ووافقت على النظر في هذه البنود الفرعية من جدول الأعمال في إطار فريق اتصال يرأسه السيد كونييهيتو شيمادا (اليابان).

١٠٩ - وفي الجزء الثاني من الجلسة الثانية، أوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر بشأن المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية للنظر فيه واعتماده في الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف<sup>(٨٠)</sup> وبمشروع مقرر بشأن المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية للنظر فيه واعتماده في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو<sup>(٨١)</sup>.

(٧٨) انظر المقرر ٢١/م-٢٢.

(٧٩) البيان متاح في الموقع التالي: <unfccc.int/9950>.

(٨٠) انظر المقرر ٢٣/م-٢٢.

(٨١) انظر المقرر ٨/م-١٢.

## ثامن عشر- التقارير المتعلقة بأنشطة تنفيذ المادة ٦ من الاتفاقية (البند ١٨ من جدول الأعمال)

### المداولات

١١٠- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2016/11 و FCCC/SBI/2016/12.

## تاسع عشر- مسائل أخرى

(البند ١٩ من جدول الأعمال)

### المداولات

١١١- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى. وأدلى ببيان ممثل أحد الأطراف<sup>(٨٢)</sup>.

## عشرين- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

(البند ٢٠ من جدول الأعمال)

### ١- الآثار الإدارية والمتعلقة بالميزانية

١١٢- في الجزء الثاني من الجلسة الثانية، قدمت ممثلة عن الأمانة تقييماً أولياً لما يترتب على الاستنتاجات المعتمدة خلال الدورة من آثار إدارية ومتعلقة بالميزانية، وذلك وفقاً لأحكام المادة ١٥ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

١١٣- وأخطرت هيئة التنفيذ بأن المفاوضات التي جرت أثناء الدورة تمخضت عن عدد من الأنشطة التي تقتضي مزيداً من الدعم من الأمانة وتستلزم بالتالي موارد إضافية زيادة على الميزانية الأساسية والميزانية الموافق عليها لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وتشمل هذه الأنشطة ما يلي:

(أ) في إطار البند ١٦ من جدول الأعمال، "نوع الجنس وتغير المناخ"، سيلزم تمويل بمبلغ ٣٢٠ ٠٠٠ يورو لدعم وتيسير المشاركة في تنفيذ الأنشطة المتصلة بنوع الجنس؛

(ب) في إطار بند جدول الأعمال ١٧(ج)، "المسائل المالية"، ستستوعب الأمانة في حدود الموارد المتاحة الاحتياجات الإضافية للأنشطة التي ستنفذ في فترة السنتين الحالية لتعزيز الشفافية والكفاءة في عملية إعداد الميزانية.

(٨٢) البيان متاح في الموقع التالي: <unfccc.int/9950>.

١١٤- وذكرت أيضاً أن مبلغ ٣٢٠.٠٠٠ يورو أولي ويستند إلى المعلومات المتاحة في ذلك الوقت. وأعربت عن أملها في أن تعول على السخاء المستمر للأطراف لتوفير تمويل إضافي للأنشطة الجارية في إطار البند ١٦ من جدول الأعمال في الوقت المناسب وبطريقة يمكن التنبؤ بها، لأنه من دون مساهمات تكميلية لن تتمكن الأمانة العامة من تقديم الدعم المطلوب.

١١٥- وأبلغت الممثلة هيئة التنفيذ كذلك بأن بعض الاستنتاجات التي اعتمدت في هذه الدورة ستكون لها آثار في الميزانية تمتد إلى ما بعد عام ٢٠١٧. وسيجري استعراض الاحتياجات من الموارد لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ في سياق الإجراءات المتبعة لشؤون الميزانية.

## ٢- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

١١٦- في الجزء الثاني المستأنف من جلستها الثانية، نظرت هيئة التنفيذ في مشروع تقرير الدورة واعتمده، وأذنت للمقرر أن يقوم، بمساعدة من الأمانة وبتوجيه من الرئيس، بإتمام تقرير الدورة وإتاحته لجميع الأطراف.

١١٧- وأدلى ممثلو اثني عشر طرفاً ببيانات ختامية، بما في ذلك باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، والمجموعة الجامعة، والاتحاد الأوروبي، ومجموعة السلامة البيئية، والمجموعة الأفريقية، وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، وأقل البلدان نمواً، ومنظومة تكامل أمريكا الوسطى، والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي وتحالف أمم الغابات المطيرة. وأدلى أيضاً ببيانات ممثلو منظمات غير حكومية للنقابات العمالية، ومنظمات غير حكومية معنية بشؤون المرأة والقضايا الجنسانية، ومنظمات غير حكومية معنية بالشباب، ومنظمات غير حكومية معنية بالبيئة، ومنظمات للشعوب الأصلية. وشكر الرئيس الأطراف على ما قدمته من دعم وأعلن إغلاق الدورة<sup>(٨٣)(٨٤)</sup>.

(٨٣) ترد نصوص البيانات، بما فيها البيانات غير الملقاة أثناء الجلسة العامة، في البوابة الإلكترونية لتقديم التقارير في الموقع التالي: <http://www4.unfccc.int/submissions/SitePages/sessions.aspx?focalBodies=SBI&years=2016&themes=Statements>.

(٨٤) ترد البيانات أيضاً عن طريق البث الشبكي للاجتماع في الموقع التالي: <http://unfccc.cloud.streamworld.de/webcast/sbi-closing-plenary-part-2>.